

من وزير المالية
إلى

ع 850

الموضوع : حول النظام الجبائي لمكافأة نهاية الخدمة
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 15 جوان 2012

وبعد،

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتعلق بطلب معرفة مدى خضوع مكافأة نهاية الخدمة المدفوعة للأجراء الذين تم تسريحهم لأسباب اقتصادية للأداء على التكوين المهني والمساهمة في صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً للتشريع الجبائي الجاري به العمل تتكون قاعدة الأداء على التكوين المهني والمساهمة في صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء من المبلغ الجملي للمرتبات والأجور والمنح المدفوعة للأجراء بما في ذلك الامتيازات العينية.

وعلى هذا الأساس تخضع مكافأة نهاية الخدمة الممنوحة للعملة الذين تم تسريحهم في إطار عمليات تسريح الأجراء لأسباب اقتصادية للأداء على التكوين المهني والمساهمة في صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء.

وتقبلوا سيدي فائق عبارات التقدير والإحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : سبيح بوزيد النواتي